

قانون رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٠٦

بريط موازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية

للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ مبلغ ٢٠٠٧٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهه أربعينات وثلاثة وستون مليوناً وسبعيناً وثلاثة وستون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ مبلغ ٢٥٦٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهه مائتان وستة وخمسون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور مبلغ ٨٦٥٠٠٠٠ جنيه .

- النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ١٧٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ مبلغ ٢١٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهه مائتان وأثنتا عشر مليون جنيه) ، منه مبلغ ١٠١٠٠٠ جنيه إعانت .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ مبلغ ٤٤٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهه أربعة وأربعون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ مبلغ ٢٠٧٢٦٣٠٠ جنيه (فقط وقدهه مائتان وسبعة ملايين ومائتان وثلاثة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية مبلغ ٤٦٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية مبلغ ١٦١٢٦٣٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ مبلغ ٢٠٧٢٦٣٠٠ جنيه فقط وقدره مائتان وسبعة ملايين ومائتان وثلاثة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ١٦١٢٦٣٠٠ جنيه ، منه مبلغ ٦٠٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ٤٦٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٦ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٥ يونيو سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك

١٢٣

موجازنة الهيئة العامة لتنقیل الارکاب بمختلفة الأسكندرية
لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧